

3346 - حكم الشريعة في استخدام الحرز الحجاب الواقى - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

اه سؤال اه الحاج علي صادق مصطفى الثاني يقول ما رأي فضيلتكم بالحرز الحجاب الواقى من شر اصاب انسان والعياذ بالله حسب ادعاء المنجمين يا حاج علي ليس عند المنجمين علم وليس من ورائهم فائدة - [00:00:00](#)

ولا يدفعون ضرا ولا يجلبون نفعا وانما يدفع الضر المولى الكريم جل وعلا وانما يأتي بالحسنات والخير هو سبحانه وتعالى وتعليق الاحراز لدفع المكروهات وجلب المسرات من البدع المستهجنات في هذا الدين - [00:00:19](#)

وهي من الاشياء التي قال النبي في شأنها من احدث في امرنا هذا وليس منه فهو رد. مردودة على صاحبها وانما يجني صاحبها من ورائها الاثم ومخالفة هدي نبي الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)

ترى الاحراز تنفع ولا تحول بين قضاء الله وقدره ولا تمنعوا من شر اصاب الانسان ولا تخفف عنه ويلات ما وقع من شر ويلات ما وقع من شر سابق وانما هي اعانة للشيطان على - [00:00:56](#)

استيلاء وايداء العبد نسأل الله السلامة منها فلا خير فيها ولا في متعاطيها. نعم - [00:01:12](#)